

فقدوا الكذب اي قالوا انهم معصومون عن الكذب في كل الامر عند اوسوا
يعني لا يكونون عذرا ولا سبوا وفي شرح العقاق وفي جواز صدوره
اي صدوره الكذب عنهم فيما ذكر على سبيل السهو والتيسار في نفع
الاستاذ ابو اسحق وكثير من الائمة الا اعلام لدلالة المعجزة على صدقهم
في تبليغ الاحكام فلو جاز الخلق في ذلك لكان نقضا لدلالة المعجزة
على صدقهم وهو ممنوع وجوزة قاضيه ابو بكر مصير منه الى عدم
وجوده في التصديق القصور بالمعجزة لان المعجزة كانت على
صدقها فيما هو متذكر لا عايد اليه واما ما كان من التيسار وقلبا
اللسان فلا دلالة له على الصدق فيه فلا يلزم من الكذب هناك
نقض لدلالته انتهى وفي عصمتهم عن سائر الذنوب ايضا بما
سوى الكذب في التبليغ من خيال وشرع موافق ففيه تفصيل وهو
اي التفصيل ان سائر الذنوب هي اما كفر او غيره من اللغو
اما الكفر فاجتمعت الامة على عصمتهم عنه قبل النبوة وبعدها ولا
خلاف لاحد منهم في ذلك غير ان الارادة من الخوارق جواروا
عليهم الكذب فكل ذنب عند كفر فلزمهم تجوز الكفر واما
غير الكفر فاما كباشر واضعائر وكل منها اما ان يصدر عن
وامان ان يصدر سهوا فلاقسام اربعة وكل واحد منها اما
قبل

قبل النبوة او بعدها اما الكبار اي صدورها عنهم في الجوارح
الحقيقيين والائمة ولم يجال في الاحتمال والاكثرون من الانبياء
على امتناع سماع القاض والمحققين من الاشاعة ان العصمة
في اراء التبليغ غير واجبة عقلا اذ دلالة المعجزة على قيامها
الكبار عنهم عند استفاد من السمع والاجماع الامة قبل ظهور الخوارق
في ذلك من شرع موافق وهذا التفصيل والنقص الذي ذكره الشيخ
في هذه مقوله انهم معصومون عن الكفر قبل الوجود وبعده بالاجماع
ان جواز لبطلان المعجزة وهو محال حاشية وكذا اي قالوا انهم
معصومون عن هذا الكبار عند ظهور خلاف الحشوية واما الخلق
بيننا معاشر الاشاعة وبسبب الحشوية في امتناعه اي امتناع
تفويض الكبار عند الجهور ~~في الحشوية~~ بدليل السمع او العقل
فالمحققين من الامتناعرة على ان كل ذلك من السمع والاجماع والمعجزة من غير ان تثبت
على انه يمتنع عقلا لا يرد في النفرة وعدم الانقياد فلا يكون
البدعة بلطفا بل فلان لا يجوز ذلك عليه تعالى في حق الكل اذ فيه
من ينفع فيه اللطف فيكون كما لا يصح بالنسبة اليه وما يقال من
ان الصدور لا يستلزم الظهور ولا فساد الافية في اية ان جواز
الصدور يستلزم جواز الظهور بالضرورة العادية ولزوم الفاسد